الاوسط عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال الهيثمي فيه عند موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو وضاع حط عن ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهم قال الترمذي في العلل سالت محمد يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه وفي الميزان رواه عن صديق من يجهل حاله احمد بن عبد الله الزبيدي فما ادري من وضعه واعاده في موضع اخر وقال هذا خير منك اهـ

شفاعتي لاهل الذنوب من امتي قال ابو الدرداء وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق الواحد منهم على رغم انف ابي الدرداء ظاهره ان شفاعته تكون في الصغاير ايضا وتخصيصها بالكباير فيما قبله يوذن باختصاصها بها وبه جاء التصريح في بعض الروايات ففي الترمذي عن جابر من لم يكن من اهل الكباير فما له والشفاعة ثم هذا الحديث مما استدل به اهل السنة على حصول الشفاعة لاهل الكباير ونازعهم المعتزلة بانه يدل على ان الشفاعة ليست الا لهم وهذا لا يجوز لان شفاعته نصيب عظيم وتخصيصه باهل الكباير يقتضي حرمان اهل الصغاير وهو ممنوع اذ لا قايل بالتسوية وان هذه المسيلة ليست من المسايل العلمية فلا يجوز الاكتفا بها بالظن الذي افاده خبر الواحد وبعد التنزيل فيجوز ان يكون المراد به الاستفهام الانكاري كقوله هذا ربي ولان لفظ الكبير غير مختص بالمعصية بل يتناول الطاعة ويحتمل المراد واهل الطاعات الكبيرة قال الامام الرازي والانصاف انه لا يمكن التمسك في هذه المسالة بهذا الخبر وحده لكن مجموع الاخبار الواردة في الشفاعة يدل على سقوط هذه التاويلات حط عن ابي الدرداء وفيه محمد بن ابراهيم الطرسوسي قال الحاكم كثير الوهم ومحمد ابن سنان الشيرازي قال الذهبي في الذيل صاحب مناكير اهـ

شفاعتي لامتي من احب اهل بيتي بدل مما قبله وهذا الاتيان في قوله لفاطمة رضى الله تعالى عنها التي هي منه بتلك المزية الكبرى وقال فيها فاطمة بضعة مني لا اغني عنك شيا الان المراد الا باذن الله والشفاعة انما هي لمن شا الله الشفاعة له من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه حط عن علي امير المومنين رضى الله تعالى عنه وكرم وجهه اهـ

شفاعتي مباحة الا لمن سب اصحابي لفظ رواية الديلمي الا على من سب اصحابي فانها محظورة عليه ممنوعة عنه لجراته على من بذل نفسه في نصرة الدين وطالما كشف الكرب عن خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم فلما تجرا على ذلك الامر الشنيع جوزي بحرمان هذا الفضل العظيم حل عن عبد الرحمن بن عوف ورواه عنه ابو بكر ايضا

شفاعتي يوم القيامة حق لدفع العذاب ورفع الدرجات حق لما ذون له فيها من ربه لقوله تعالى يوميذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا ولقوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وانكار المعتزلة للشفاعة تمسكا بقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيا ولا تقبل منها شفاعة ورد بمنع دلالته على العموم في الاشخاص والاحوال وان سلم يجب تخصيصه بالكفار جمعا بين الادلة فمن لم يومن بها في الدنيا

لم

لم يكن من اهلها اي لم تنله في ذلك الموقف الاعظم عقوبة له على انكاره هو الحق الثابت عند اهل السنة والجماعة ابن منيع في المعجم عن زيد بن ارقم وبضعة عشر من الصحابة ومن ثم اطلق عليه التواتر اهـ

شمت العاطس اي قل له يرحمك الله عقب عطاسه ولفظ رواية مخرجه الترمذي يشمته بلفظ المضارع فيما وقفت عليه من النسخ وكيف ما كان فالامر للندب لا للوجوب قال النووي رحمه الله تعالى تشميت العاطس سنة كفاية عند اصحابنا وقال القرطبي رحمه الله تعالى الدعا تشميتا لانه اذا استجيب المدعو اله فقد زال عنه الذي يشمت به عدوه لاجله ثلاثا من المرات فان زاد عليها فان شيت فشمته وان شيت فلا تشمته لتبين ان الذي به زكام ومرض لا حقيقة العطاس قال ويسن الدعا له بغير دعا العطاس المشروع بل دعا المسلم للمسلم بنحو العافية والسلامة ت في الاستدلال عن رجل من الصحابة ثم قال اعني الترمذي غريب واسناده مجهول اي فيه من يجهل والا فقد قال الحاكم وقال ابن حجر رحمه الله تعالى معظم رجاله موثوقون انتهى واورده ابو داود ايضا وفيه عنده ارسال وضعف بينه ابن القيم وغيره اهـ

شمت اخاك اى في الاسلام ثلاثا من المرات فان زاد على الثلاث فانما هي نزلة وزكام فيدعى له كما يدعى لمن به مرض او دا او وجع قال النووي عن ابن العربي انه اختلف هل يقال لمن تتابع عطاسه انت مزكوم في الثانية او في الثالثة او في الرابعة والصحيح في الثالثة ابن السني وابو نعيم في كتاب الطب النبوي عن ابي هريرة ورمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عبد الرحمن بن المجبر متروك ثم ساق له اخبارا هذا منها وقضية صنيع المصنف انه انه لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه فقد اخرجه ابو داود موقوفا عن ابي هريرة ومرفوعا لكنه لم يذكر النزلة بل قال فما زاد فهو زكام قال العراقي واسناده جيد ورواه البيهقي في الشعب عن ابي هريرة مرفوعا اهـ

شهادة المسلمين بعضهم لبعض جايزة مقبولة ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم حسد بضم الحا والتشديد بضبط المصنف اي هم شديد الحسد بعضهم لبعض ولهذا قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انهم يتغايرون تغاير التيوس في الزريبة ومن هذا القبيل ما قيل عدو المومن يعمل بعمله كر في تاريخه تاريخ نيسابور عن يوسف بن يعقوب البغوي عن المسيب بن مسلم عن احمد بن جعفر البغوي عن ابي اسحاق الطالقاني عن عبد الملك بن حاتم عن ابي هريرة ابن العبدي عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده جبير بن مطعم مرفوعا قضية كلام المولف ان مخرجه الحاكم خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال عقبه ليس هذا من كلامه اهـ

Copy ng ersity